قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيخ كبير يهادى بين اثنين فقال ما بال هذا قالوا نذر
ان يمشي قال فذكره ٠
ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه حم خ م د ت ن وابن خزيمة حب عنه ٠
ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتركب ولتختمر ولتصم ثلاثة ايام حم ٤ حسن ق عن عقبة
ابن عامر قال قلت يا رسول الله ان اختي نذرت ان تمشي الى البيت حافية غير مختمرة قال فذكر
ان الله تعالى لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتحج راكبة ولتكفر عن يمينها حم ك ق عن ابن عباس ٠
ان من المثلة ان ينذر ان يحج ماشيا فاذا نذر احدكم ان
يحج ماشيا فليهد هديا وليركب طب ق عن عمران بن حصين ٠

حرف الباء كتاب اليمين والنذر من قسم الافعال

اليمين مسند الصديق عن الضحاك عن ابي بكر وعمر قالا ايما رجل قال لامرأته
انت حرام فليست عليه حرام وعليه كفارة هناد بن السري في حديثه ٠
عن عمر قال الحرام يمين يكفرها عب ط ق ٠
عن سالم ان عثمان كان يحلف على العلم عب ٠
عن عمر قال يمينك على ما صدقك صاحبك ش ٠
عن عمر قال انما اليمين مأثمة او مندمة ش خ في تاريخه د ٠
عن الحارث بن برصا الليثي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وهو يمشي بين الجمرتين
وهو يقول من اقتطع من مال اخيه شيئا بغير حق يأخذه بيمين فاجرة فليتبوأ مقعده من
النار فليبلغ شاهدكم غائبكم وفي لفظ من اخذ شيئا من مال امرئ مسلم بيمين فاجرة فليتبوأ
بيتا في النار ابو نعيم عن ابن عباس في الرجل يقول هو يهودي او نصراني او مجوسي او بريء
من الاسلام او عليه لعنة الله او عليه نذر قال يمين مغلظة عب ٠
عن عثمان بن ابي حاضر قال حلفت امرأة فقالت مالي في سبيل الله وجاريتها حرة ان لم
تفعل كذا وكذا لشيء كرهه زوجها ان لا تفعله فسئل عن ذلك ابن عباس وابن عمر فقالا اما الجارية
فتعتق واما قولها مالي في سبيل الله فتتصدق بزكاة مالها عب ٠
عن ابن عباس قال من كانت عليه رقبة من ولد اسماعيل لم يجزه الا اياها عب ٠
عن عائشة قالت اليمين على ما يصدقك به صاحبك عب ٠
عن ابن عمر قال اذا قال اقسمت عليك بالله فينبغي له ان لا يحنثه فان فعل كفر الذي حلف عب
عن ابي رافع قال قالت لي مولاتي ليلى ابنة العجماء كل مملوك لها حر وكل مال لها هدي وهي
يهودية ونصرانية ان لم تطلق امرأتك او تفرق بينك وبين امرأتك فاتيت زينب بنت
ام سلمة وكانت اذا ذكرت امرأة بفقه ذكرت زينب فجاءت معي اليها فقالت افي البيت هاروت
وماروت فقالت يا زينب جعلني الله فداك انها قالت كل مملوك لها حر وهي يهودية ونصرانية
فقالت زينب يهودية ونصرانية خلي بين الرجل وامرأته فكأنها لم تقبل ذلك فاتيت حفصة
فارسلت معي اليها فقالت يا ام المؤمنين جعلني الله فداك قالت كل مملوك لها حر وكل مال
لها هدي وهي يهودية ونصرانية فقالت حفصة يهودية ونصرانية خلي بين الرجل وبين
امرأته فكأنها ابت فاتيت عبد الله بن عمر فانطلق معي اليها فلما سلم عرفت صوته فقالت
بابي انت وامي وبابي ابوك فقال امن حجارة انت ام من حديد ام من اي شيء انت افتتك
زينب وافتتك ام المؤمنين فلم تقبلي فتياهما قالت يا ابا عبد الرحمن جعلني الله فداك انها
قالت كل مملوك لها حر وكل مال لها هدي وهي يهودية ونصرانية قال يهودية ونصرانية
كفري عن يمينك وخلي بين الرجل وامرأته عب ٠
عن الثوري عن ابي سلمة عن وبرة قال قال عبد الله لا ادري ابن مسعود او ابن عمر لان احلف بالله

كاذبا

كاذبا احب الي من ان احلف بغيره صادقا عب ٠
عن ابي مكنف ان ابن مسعود مر برجل وهو يقول وسورة البقرة فقال اتراه يكفرها ان عليه
بكل آية منها يمين عب ٠
عن ابن مسعود في الرجل يحرم امرأته قال ان كان يرى طلاقا والا فهي يمين عب ٠
عن ابن مسعود ٠ نقض اليمين مسند الصديق عن زيد بن وهب عن ابي بكر الصديق
انه اتى قبة فسلم فلم تكلمه فلم يتركها حتى كلمته قالت يا عبد الله من انت قال من المهاجرين
قالت المهاجرون كثير فمن اي انت قال من قريش قالت قريش كثير فمن اي قريش انت قال انا
ابو بكر قالت بابي انت وامي كان بيننا وبين قوم في الجاهلية شيء فحلفت ان الله ها فانا لا اكلم
احدا حتى احج قال ان الاسلام هدم ذلك فتكلمي ق ٠
عن عمر قال من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه ش ٠
عن يسار بن نمير قال قال لي عمر بن الخطاب اني لاحلف ان لا اعطي رجلا ثم يبدو لي فاعطيه
فاذا رأيتني فعلت ذلك فاطعم عشرة مساكين كل مسكين صاعا من شعير او صاعا من تمر
او نصف صاع من قمح عب ش وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابو الشيخ ٠
عن مجاهد قال قال عمر بن الخطاب وعائشة في الرجل يحلف بالمشي او ماله في المساكين
او في رتاج الكعبة انما يمين يكفرها اطعام عشرة مساكين ق ٠
عن ابن ابي ليلى قال جاء رجل الى عمر فقال يا امير المؤمنين احملني قال والله لا احملك قال رأس
لتحملني اني ابن سبيل فقد دنت بي راحلتي فحمله ثم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا
منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه ق ٠
عن شقيق قال قال عمر اني احلف ان لا اعطي اقواما ثم يبدو لي ان اعطيهم فاذا رأيتني
قد فعلت ذلك فاطعم عني عشرة مساكين بين كل مسكين صاعا من بر او صاعا من تمر عب ق
مسند بشر ابي خليفة عن ابي معشر البراء قال حدثتني النوار بنت عمر قالت حدثتني
فاطمة بنت مسلم قالت حدثني خليفة بن بشر عن ابيه بشر انه اسلم فرد عليه النبي
صلى الله عليه وسلم ماله وولده ثم لقيه النبي صلى الله عليه وسلم فرآه هو وابنه مطلقا مقرونين
بالحبل فقال ما هذا يا بشر قال حلفت لئن رد الله علي مالي وولدي لاحجن بيت الله
مقرونا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما حجا فان هذا من الشيطان
طب وابن منده وقال غريب تفرد بالرواية عن بشر ابنه خليفة وابو نعيم ٠
عن ابي الدرداء قال تضيفهم ضيف فابطأ ابو الدرداء حتى نام الضيف طاويا ونام الصبية
جياعا فجاء والمرأة غضبى تتلظى فقالت لقد شققت علينا منذ الليلة قال اوما قالت
ثم ابطأت علينا حتى بات ضيفنا طاويا وبات صبيتنا جياعا فغضب فقال هو
لاجرم والله لا اطعمه الليلة والطعام موضوع بين يديه فقالت انا والله لا اطعمه
حتى تطعمه فاستيقظ الضيف فقال ما بالكما فقال الا ترى الى ما تجيء علي الذنوب
اني اغضبت في كذا وكذا فقال الضيف انا والله لا اطعمه حتى تطعماه قال فلما رأيت
الطعام موضوعا ورأيت الضيف جائعا والصبية جياعا تقدمت والله بسم الله
يدي فاكلت وقدموا ايديهم فغدوا والله برسول الله فاخبرته قال بل انت كنت خيرهم
وابرهم كلا كر ٠
عن زهدم الجرمي قال كنت عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه دجاج فقام
رجل من بني تيم الله فاعتزل فقال له ابو موسى ادن فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يأكلها فقال اني رأيتها تأكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا آكلها قال فادن حتى اخبرك عن
يمينك ايضا اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فقلنا يا رسول الله احملنا